. @ 401 @

2112 حدثنا اسيد بن عاصم ، ثنا الحسين بن حفص ، ثنا سفيان ، عن ابن ابي نجيح ، عن مجاهد في هذه الاية : ويسئلونك عن المحيض قل هو اذى قال : الدم : اذى . .

2113 حدثنا الحسن بن ابي الربيع ، انبا عبد الرزاق 1 انبا معمر ، عن قتادة في قوله : ويسئلونك عن المحيض قل هو اذى قال : قذر . قال ابو محمد : ورى عن السدى نحو قول قتادة . قوله تعالى : فاعتزلوا الناس في المحيض .

2114 حدثنا عبد ا بن احمد ، حدثني ابي ، عن ابيه عن ابراهيم يعني : الصائغ ، عن يزيد النحوي عن عكرمة ، ان ابن عباس اخبره ان القران انزل في شان الحائض ، المسلمون يخرجونهم من بيوتهم كفعل العجم ، فاستفتوا رسول ا صلى ا عليه وسلم في ذلك / فجاء القران في ذلك ، فقال ا لرسوله : ويسئلونك عن المحيض قال ا : هو اذى لهم اذى فاعتزلوا النساء في المحيض فظن المؤمنون ان الاعتزال ، كما كانوا يفعلون ، يخرجونهم من بيوتهم ، حتى اذا قرا اخر الاية ، فهم المؤمنون ما الاعتزال اذ قال ا : ولا تقربوهم حتى يطهرن . .

2115 حدثنا ابي ثنا ابو صالح كاتب الليث ، حدثني معاوية بن صالح عن علي ابن ابي طلحة ، عن ابن عباس ، قوله : فاعتزلوا النساء في المحيض يقول : اعتزلوا نكاح فروجهن . قال ابو محمد : وروى عن مجاهد 2 ومقاتل بن حيان ، نحو ذلك . .

2116 حدثنا عبد ا بن سعيد ابو سعيد الاشج ، ثنا ابن يمان عن الزبرقان ، قال : سالت ابا رزين ، عن قوله : فاعتزلوا النساء في المحيض قال : ائتوهن من قبل الطهر ، ولا تاتونهن من قبل الحيض . قوله تعالى : ولا تقربوهن .

2117 اخبرنا محمد بن سعد العوفي فيما كتب الى ، حدثني ابي حدثني عمي الحسين ، عن ابيه ، عن جده ، عن ابن عباس : ولا تقربوهن حتى يطهرن قال : يقول : اذا طهرت من الدم . قال ابو محمد : وروى عن عكرمة ومجاهد 1 والحسن نحو ذلك .